

Distr.: General
12 February 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون



المحاضر الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد سيباس دا كوستا (البرتغال)

المحتويات

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٩٥ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بالاقتصاد الكلي (تابع)

(أ) التجارة والتنمية (تابع)

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية (تابع)

(د) أزمة الديون الخارجية والتنمية (تابع)

البند ٩٨ من جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة (تابع)

(ب) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)

البند ١٠١ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع)

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: النظر على صعيد دولي رفيع المستوى مشترك بين الحكومات في موضوع تمويل التنمية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إرسال التوصيات مهيورة بتوقيع عضو من أعضاء الوفد المعني، كما ينبغي إدخالها على نسخة من المحضر، وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التوصيات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب مستقلة لكل لجنة على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

مشروع القرار A/C.2/56/L.27

١ - السيد امبايو (الكاميرون): استرعى الانتباه، في معرض تعليقه على المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.27، إلى إدخال تغيير طفيف. ويتمثل هذا التغيير في إدراج عبارة "خلال التسعينيات"، في السطر الثاني من الفقرة ١، بعد عبارة "التي عقدتها الأمم المتحدة".

٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.27، بصيغته المنقحة شفويا.

البند ٩٥ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بالاقتصاد الكلي (تابع) (L.43, L.36, L.33, A/C.2/56/L.32 و L.44)

(أ) التجارة والتنمية (تابع)

مشروع القرار A/C.2/56/L.36

٣ - بناء على طلب ممثل الولايات المتحدة، أحري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، توغو، تونس، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترانزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو

الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، الفلبين، فنزويلا، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، اليمن.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

إسبانيا، استراليا، استونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، غابون، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٤ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٧٤ صوتا مقابل صوت واحد، وامتناع ٤٧ عضوا عن التصويت*.

* أعلنت اللجنة لاحقا وفود أوغندا، وباكستان، وبنغلاديش، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والرأس الأخضر، وغابون، وفيت نام، وقطر، وكمبوديا، والكويت، وميانمار، بأن بلدانها كانت تعترم التصويت لصالح مشروع القرار.

- ٥ - السيد غوفين (بلجيكا): قال، معللا التصويت باسم الاتحاد الأوروبي، إن وفود الاتحاد الأوروبي قد امتنعت عن التصويت. وأضاف أن أي تدابير اقتصادية تتخذ ضد بلد آخر ينبغي أن تكون متوافقة مع مبادئ القانون الدولي النابعة من ميثاق الأمم المتحدة ومع قواعد التجارة الدولية التي وضعتها منظمة التجارة العالمية. وينبغي ألا تتخذ تدابير أحادية ضد أي بلد عضو. وأعرب عن أسف الاتحاد الأوروبي لاقتصار مشروع القرار على الإشارة إلى التدابير المتخذة ضد البلدان النامية وحدها، وقال إن الاتحاد الأوروبي يأمل في أن يعتمد مقدمو مشروع القرار، في الدورة المقبلة للجمعية العامة، نهجا أوسع نطاقا لعلاج المسألة.
- (ب) النظام المالي الدولي والتنمية (تابع)
- ٦ - السيد امبايو (الكاميرون)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.44، الذي قام بتقديمه استنادا إلى مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.33، وبين أن الإشارة في الفقرة ٤ إلى "النظم المالية الدولية" ينبغي أن تكون بصيغة المفرد. وأوضح أن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية، وأعرب عن أمله في أن يعتمد بتوافق الآراء.
- ٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.44، بصيغته المنقحة شفويا.
- ٨ - سحب مشروع القرار A/C.2/56/L.33.
- (د) أزمة الديون الخارجية والتنمية (تابع)
- ٩ - السيد امبايو (الكاميرون)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.43، الذي قام بتقديمه استنادا إلى المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.32، وأعرب عن أمله في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.
- ١٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.43.
- ١١ - سحب مشروع القرار A/C.2/56/L.32.
- البند ٩٨ من جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/56/L.10 و L.12، و L.46، و L.48)
- ١٢ - السيد دجومالا (إندونيسيا)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.48، الذي قام بتقديمه استنادا إلى مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.10، للجنة الدولية للمياه العذبة (L.48 و A/C.2/56/L.10).
- ١٣ - السيد دجومالا (إندونيسيا)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.48، الذي قام بتقديمه استنادا إلى المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.10.
- ١٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.48.
- ١٥ - سحب مشروع القرار A/C.2/56/L.10.
- (ب) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)
- مشاريع قرارات بشأن التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو (A/C.2/56/L.12، و L.46)

مكان في مناقشات اللجنة. وأضاف أن الرجوع إلى هذه المسائل يؤدي إلى استباق الأحكام بشأن نتائج المفاوضات ولن يفيد شيئاً في الدفع قدماً بقضية السلام في الشرق الأوسط.

٢٣ - وذكر أن شعب إسرائيل، في هذا الوقت نفسه، يعيش أياماً حزينة بسبب مقتل ٢٨ فرداً من أبنائه وبناته خلال فترة الاثنتين والسبعين ساعة الماضية، وبسبب وجود مئات من الأشخاص الآخرين لا يزالون يضمنون جراحاتهم. وأوضح أن حملة العنف الإرهابي التي استمرت لحوالي ١٤ شهراً قد حمي وطيسها في اللحظة ذاتها التي كانت فيها الأطراف المعنية تبذل جهودها من جديد، بعون من الولايات المتحدة، لأجل التوصل إلى نهاية للعنف وعودة إلى الحوار طال انتظارهما.

٢٤ - وقال إن وفد بلاده أوضح مراراً أن هدفه يتمثل في التوصل إلى تسوية سلمية عن طريق التفاوض تفضي إلى تحقيق الهدوء والأمن لجميع شعوب المنطقة. ويبيّن أنه متى أمكن استعادة الهدوء واستئناف المفاوضات، فإن موضوع الموارد الطبيعية يمكن مناقشته داخل ذلك الإطار، بحسب اتفاق الأطراف. وأبدى اعتزام وفد بلاده على التصويت ضد مشروع القرار، وحث الآخرين على أن يجزؤوا حذوه.

٢٥ - السيد جيلاني (المراقب عن فلسطين): أشار إلى أن المناقشة العامة بشأن البند سبق الانتهاء منها. وأضاف أن ممثل إسرائيل أتم تقديم مشروع القرار بتسييس اللجنة، ثم شرع بعد ذلك في الإدلاء ببيان يغلب عليه الطابع السياسي ويتسم بعدم الدقة. وأوضح أن المفاهيم والمبادئ الواردة في مشروع القرار هي من مبادئ القانون الدولي الراسخة تماماً. وأضاف أن وجود عملية السلام ووجود إطار متفق عليه للمناقشات الثنائية بشأن المسائل التي يتناولها مشروع القرار لا يفيان أو ينالان من مبادئ القانون الدولي الراسخة.

١٦ - السيد دجومالا (إندونيسيا)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.46، الذي قام بتقديمه استناداً إلى المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.12.

١٧ - السيد أليموف (طاجيكستان): قال إن وفد بلاده يود أن ينضم إلى مقدمي مشروع القرار.

١٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.46.

١٩ - سحب مشروع القرار A/C.2/56/L.12.

البند ١٠١ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع)

مشروع القرار A/C.2/56/L.29

٢٠ - الرئيس: أبلغ اللجنة، بعد أن أشار إلى أن جيوتي، لا الدائمك، هي التي كان ينبغي إدراجها ضمن مقدمي مشروع القرار الأصليين، وأن السنغال انضمت لاحقاً إلى مقدمي مشروع القرار، أن مشاورات غير رسمية قد عقدت بشأن مشروع القرار وأنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء. وفي ضوء ذلك، فإنه يعتبر أن اللجنة تود أن تُخضع مشروع القرار للتصويت.

٢١ - وقد تقرر ذلك.

٢٢ - السيد مجيدو (إسرائيل): قال إن مشروع القرار أحادي الجانب تماماً، ويتسم بعدم الدقة ويستند إلى دوافع سياسية. وعبر عن أسف وفد بلاده لاتخاذ المناقشة منبرا توجه منه الاتهامات إلى إسرائيل. ويبيّن أن المسائل المشار إليها في تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا هي مسائل قد اتفقت الأطراف على معالجتها من خلال المفاوضات الثنائية المباشرة، ومن ثم فليس لهذه المسائل

بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية ملدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، فرنسا، الفلبين، فتزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، يوغوسلافيا، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

وذكر أن استمرار إسرائيل في استغلال الأراضي الفلسطينية ومصادرتها من أجل بناء مزيد من المستوطنات، الأمر الذي يشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي، هو جريمة حرب تستحق أن تنظر فيها اللجنة بسبب ما يترتب على هذه الأعمال من أثر اجتماعي - اقتصادي على الشعب الفلسطيني.

٢٦ - وقال إن ممثل إسرائيل ذكر أن حكومته على استعداد لتجديد الجهود من أجل العودة إلى الحوار. ويُن أنه يود تذكير أعضاء اللجنة في هذا الصدد بأن بعثة الولايات المتحدة إلى الشرق الأوسط قد قبلت بعملية قتل لمواطن فلسطيني في نابلس قامت بها إسرائيل بشكل تعسفي، بالإضافة إلى مقتل سبعة أشخاص كان يقلُّهم في سيارته، ومقتل خمسة أطفال جراء انفجار شرك خداعي زرعه الجيش الإسرائيلي في طريق يستخدمها أطفال المدارس. وأوضح أنه وإن كان لا يحاول تبرير ما وقع من أحداث، فهو يود الإشارة إلى أن المجموعات التي لا تعارض إسرائيل وحدها، بل وتعارض السلطة الفلسطينية وعملية السلام أيضا، قد شنت هجماتها إثر وقوع الأعمال الإسرائيلية.

٢٧ - وقدم اعتذاره للجنة عن إعادة فتح المناقشة، وشكر مقدمي مشروع القرار على تقدمهم إياه.

٢٨ - بناء على طلب ممثل الولايات المتحدة، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، أستونيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل،

المتنعون:

* أعلنت وفود أوغندا وبنغلاديش وموزامبيق للجنة لاحقاً بأن بلدانها كانت تعتزم التصويت لصالح مشروع القرار.

الكاميرون، نيكاراغوا.

وشامل في المنطقة هي من خلال المفاوضات. وأضاف أن اليابان ستواصل سعيها لدعم الأطراف المعنية في جهودها الرامية لتحقيق هذا الغرض. وأوضح أن اليابان صوتت لصالح مشروع القرار A/C.2/56/L.29 انطلاقاً من هذه الروح.

٢٩ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٣١ صوتاً، مقابل ثلاثة أصوات، وامتناع عضوين عن التصويت*.

٣٠ - السيد شارلييه (بلجيكا): قال إن الاتحاد الأوروبي صوت لصالح مشروع القرار A/C.2/56/L.21 لأنه يعتقد بأن الموارد الطبيعية الموجودة في أي إقليم تم احتلاله بقوة السلاح ينبغي ألا تستخدمها السلطة المحتلة بشكل غير ملائم أو غير قانوني.

٣٣ - ويين أنه فيما يخص الأمل الذي عُبر عنه في الفقرة ٤، بأن المسائل سيتم التعامل معها في إطار مفاوضات الوضع النهائي بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، يود أن يؤكد أن دعم وفد بلاده للقرار لا يقصد به إصدار أحكام سابقة بشأن نتائج هذه المفاوضات، وأن قبوله لعبارة "السيادة الدائمة"، كما هي مستخدمة في النص، لا تعني طرء أي تغيير على موقف اليابان فيما يتعلق بالوضع القانوني لـ "الأراضي المحتلة".

٣١ - غير أنه أبدى رغبته في اغتنام هذه الفرصة ليؤكد مجدداً التفسير الذي يذهب إليه أعضاء الاتحاد الأوروبي فيما يخص انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لسنة ١٩٩٤ على الأراضي المحتلة. وأوضح أن أي مساس بحقوق الشعب الفلسطيني، فيما يتعلق بتلك الاتفاقية، هو أمر غير قانوني. وذكر أن مشروع القرار يثير قضايا ينبغي التعامل معها في إطار مفاوضات الوضع الدائم؛ ولأجل ذلك، ينبغي ألا يُنظر إليها باعتبارها تقويضاً لنتائج تلك المفاوضات، أو استباقاً لإصدار أحكام بشأنها.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل
(تابع) (A/C.2/56/L.34 و L.47)

مشاريع قرارات بشأن دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل
(A/C.2/56/L.34 و L.47)

٣٢ - السيد إيواي (اليابان): قال إن حكومة بلاده يساورها قلق بالغ بسبب استمرار المصادمات بين الإسرائيليين والفلسطينيين، وإنها تشعر بحزن عميق للخسائر في أرواح المدنيين. وذكر أن اليابان تحث بشدة الأطراف المعنية على الخروج من دوامة العنف وبناء الثقة المتبادلة حتى يتسنى استئناف مفاوضات السلام وفقاً لتوصيات تقرير ميتشل. وقال إن وجهة نظر اليابان تتمثل في أن السبيل الوحيدة لحل جميع القضايا القائمة وتحقيق سلام عادل ودائم

٣٤ - السيد امبايو (الكاميرون)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.47، الذي قام بتقديمه استناداً إلى مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.34.

٣٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.47.

٣٦ - سُحب مشروع القرار A/C.2/56/L.34.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: النظر على صعيد دولي رفيع المستوى مشترك بين الحكومات في موضوع تمويل التنمية (تابع) (A/56/28، A/C.2/56/L.31 و L.45)

مشاريع قرارات بشأن المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية (A/C.2/56/L.31 و L.45)

٣٧ - السيد امبايو (الكاميرون)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/56/L.45، الذي قام بتقديمه استنادا إلى المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.31.

٣٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/56/L.45.

٣٩ - السيد إيواي (اليابان): أعرب عن رغبته في أن يسجل رسميا بأن اليابان انضمت إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.45، على أساس أن النص، لا سيما الفقرة ٤ من المنطوق، لا يخل بطريقة وطبيعة عملية المتابعة للمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية.

٤٠ - سُحب مشروع القرار A/C.2/56/L.31.

٤١ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى مشروع مقررين أوصت اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية الجمعية العامة باعتمادهما. ويمكن الاطلاع على نصيهما في تقرير اللجنة التحضيرية (A/56/28)، الفصل السابع، الفرع ألف).

مشروع المقرر الأول

٤٢ - اعتمد مشروع المقرر الأول.

مشروع المقرر الثاني

٤٣ - اعتمد مشروع المقرر الثاني.

رُفعت الجلسة الساعة ١٦/٢٠.